

**قرار من وزير التجارة والسياحة ووزير الفلاحة والبيئة ووزير الصناعة والتكنولوجيا مؤرخ في 31 ماي 2011 يتعلق بالمصادقة على العقد النموذجي لتصنيع الطماطم الفصليّة**

إن وزير التجارة والسياحة ووزير الفلاحة والبيئة ووزير الصناعة والتكنولوجيا،

بعد الاطلاع على الأمر المؤرخ في 10 أكتوبر 1919 والمتعلق بقمع الغش في تجارة البضاعات وفي المواد الغذائية والمنتجات الفلاحية أو الطبيعية وعلى مجمل النصوص المنقحة والمتممة له،

وعلى القانون عدد 29 لسنة 1965 المؤرخ في 24 جويلية 1965 والمتعلق بإحداث مجمع لصناعات المصبرات الغذائية،

وعلى القانون عدد 84 لسنة 1984 المؤرخ في 31 ديسمبر 1984 المتعلق بقانون المالية لتصرف سنة 1985 وخاصة الفصول من 85 إلى 88،

وعلى القانون عدد 64 لسنة 1991 المؤرخ في 29 جويلية 1991 المتعلق بالمنافسة والأسعار كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 60 لسنة 2005 المؤرخ في 18 جويلية 2005،

وعلى القانون عدد 117 لسنة 1992 المؤرخ في 7 ديسمبر 1992 المتعلق بحماية المستهلك،

وعلى القانون عدد 84 لسنة 1993 المؤرخ في 26 جويلية 1993 والمتعلق بالمجامع المهنية المشتركة في قطاع الفلاحة والصناعات الغذائية، كما تم تنقيحه بالقانون عدد 16 لسنة 2005 المؤرخ في 16 فيفري 2005 وخاصة الفصل 7 (جديد) منه،

وعلى الأمر عدد 916 لسنة 1995 المؤرخ في 22 ماي 1995 والمتعلق بضبط مشمولات وزارة الصناعة والتكنولوجيا كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 3215 لسنة 2010 المؤرخ في 13 ديسمبر 2010،

وعلى الأمر عدد 419 لسنة 2001 المؤرخ في 13 فيفري 2001 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الفلاحة،

وعلى الأمر عدد 2965 لسنة 2001 المؤرخ في 20 ديسمبر 2001 والمتعلق بضبط مشمولات وزارة التجارة،

وعلى الأمر عدد 2408 لسنة 2008 المؤرخ في 23 جوان 2008 والمتعلق بتنظيم موسم إنتاج وتحويل الطماطم الفصليّة المعدة للتحويل وخاصة الفصل 6 منه،

وعلى رأي مجلس المنافسة.

قرروا ما يلي:

الفصل الأول — تتم المصادقة على العقد النموذجي لتصنيع الطماطم الفصليّة المعدة للتحويل الملحق بهذا القرار.

الفصل 2 — يتعين تحرير عقد تصنيع الطماطم الفصليّة المعدة للتحويل المبرم بين المنتج الفلاحي للطماطم ومصنع التحويل وفقا للعقد النموذجي الملحق بهذا القرار.

الفصل 3 — ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 31 ماي 2011.

وزير التجارة والسياحة

مهدي حواص

وزير الفلاحة والبيئة

مختار الجلاي

وزير الصناعة والتكنولوجيا

عبد العزيز الرصاع

اطلع عليه

الوزير الأول

الباجي قائد السبسي

ملحق  
عقد نموذجي  
لتصنيع الطماطم الطازجة المعدة للتحويل

توطئة :

يحدد هذا العقد القواعد المنظمة للعلاقات بين منتجي الطماطم المعدة للتحويل وأصحاب مصانع مصبرات الطماطم بالنسبة للموسم الفلاحي المشار إليه أعلاه.

تعتبر بنود هذا العقد ملزمة للأطراف الممضية أسفله فيما يتعلق خصوصا بكمية الطماطم التي يتفق المنتج على تزويد المحول بها وسعر البيع وطريقة الخلاص ووسيلة النقل ومعايير الجودة وطرق احتسابها.

ويقصد على معنى هذا العقد بالعبارات التالية :

- المحول : صاحب مصنع تحويل الطماطم أو ممثله القانوني،  
- المنتج : الفلاح أو الشركة الفلاحية التي تنتج الطماطم الفصلية المعدة للتحويل،

يبين الممضين أسفله :

المحول : .....

مقره : .....

صاحب مصنع التحويل الكائن ب .....

ممثله القانوني السيد : .....

صاحب بطاقة التعريف الوطنية رقم : .....

مسلمة في .....

الطرف الأول، من جهة،

المنتج : .....

مقره : .....

ممثله القانوني السيد : .....

صاحب بطاقة التعريف الوطنية رقم : .....

المستغل للضيعة الكائنة ب .....

مسلمة في .....

الطرف الثاني، من جهة أخرى.

تم الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول :

يلزم السيد ..... (المنتج)  
بتزويد مصنع ..... (المحول)  
بكمية قدرها ..... طنا من الطماطم الطازجة الصالحة للتحويل  
(صنف ..... مسجل بقائمة الأصناف الرسمية ويتلاءم مع منطقة .....)  
بهاشم 10% بالزيادة أو بالنقص.

ولهذا الغرض، يلتزم المنتج بتخصيص مساحة قدرها ..... هكتارا لزراعة  
الطماطم (أي بمرودية قدرها ..... طن / الهكتار) وذلك بالضيعة الكائنة بعمادة  
..... من معتمدية ..... من ولاية .....  
والمسماة .....

الفصل 2 : يلتزم المنتج بتسليم كامل منتوج المساحة المغروسة المشار إليها بالفصل الأول من هذا العقد للمحول الذي  
يتعهد بقبول كامل المنتوج الذي يستجيب لخصائص الجودة المبينة بالعقد الإطارى المبرم بين الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة  
والصناعات التقليدية والاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري.

ويلتزم الطرفان بتسليم وقبول كميات الطماطم المذكورة أعلاه مفصلة كما جاء في جدول التزويد المتفق عليه بين الطرفين  
والوارد بملحق هذا العقد.

الفصل 3 : عندما تكون كميات الطماطم جاهزة للجني طبق جدول التزويد الوارد بملحق هذا العقد، يعلم المنتج المحول  
بذلك بواسطة مكتوب مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ أو بواسطة أي وسيلة أخرى تترك أثرا كتابيا بموعد تسليمها يوما  
وساعة وأنه سيتسلمها بالضيعة أو سيسلمها له إما مباشرة بمصنع التحويل الكائن بمقره المذكور بالفصل الأول أو بمركز التجميع  
الكائن ب ..... لصاحبه السيد ..... والذي  
عينه المحول للحلول محله في عملية قبول كميات الطماطم الطازجة المشار إليها بالفصل الثاني من هذا العقد.

ويمكن للمحول أن يعوض مركز التجميع المشار إليه أعلاه بأخر وذلك في صورة عدم حصول صاحب مركز التجميع المذكور  
أعلاه على البطاقة المهنية المستوجبة لممارسة نشاط تجميع الطماطم الطازجة المعدة للتحويل أو سحبها منه ويتم إعلام المنتج  
بذلك عن طريق مكتوب مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ أو أي وسيلة أخرى تترك أثرا كتابيا.

ويتسلم المنتج مقابل كل شحنة نظيرا من وصل مرقم ومختوم من المحول ينص على اسم المنتج وتاريخ القبول وساعته  
والوزن الصافي للطماطم المسلمة ورقم الشاحنة وعناصر الجودة والسعر وذلك بعد 24 ساعة من تسليم الشحنة في أقصى تقدير.

الفصل 4 - يقوم المحول بإخضاع الطماطم الطازجة عند تسلمها في المصانع بإجراءات المراقبة ويوفر لهذا الغرض محطة  
لمراقبة الجودة المصادق عليها من قبل اللجنة الوطنية للمصادقة الفنية.

كما يلتزم بتسعير دفعات الطماطم حسب المقاييس الوارد بدليل الجودة الوارد صلب العقد الإطارى المبرم بين الاتحاد  
التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية والاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري طبقا لمقتضيات الفصل 13 من الأمر  
عدد 2408 لسنة 2008 المؤرخ في 23 جوان 2008 المتعلق بتنظيم موسم إنتاج وتحويل الطماطم الفصلية المعدة للتحويل.

الفصل 5 - يقوم المحول بخلاص المنتج بحساب الوزن الصافي المتحصل عليه بعد تقييم جودة كميات الطماطم المسلمة  
للمصنع حسب شبكة تقييم الجودة ويتم تحديد التسعيرة بتطبيق سلم الجودة الوارد صلب العقد الإطارى على السعر المرجعي  
المعلن عنه من طرف الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية والاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري قبل فتح  
موسم التحويل طبقا لمقتضيات الفصلين 12 و13 من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 2408 لسنة 2008 المؤرخ في 23 جوان  
2008. ويسلم المحول إلى المنتج وصل قبول يتضمن الوزن وتقييم الجودة والسعر.

الفصل 6 - يلتزم المحول بتقييم جودة شحنة الطماطم ووزنها في مدة لا تتجاوز 24 ساعة انطلاقا من وصولها إلى المصنع.  
وفي صورة وجود خلاف حول تقييم جودة الطماطم يتم تكوين لجنة حينية للمصالحة بين الطرفين تتكون من المحول أو من  
ينوبه والمنتج أو من ينوبه ومنتجين يتم الاتفاق على شخصهما واختيارهما من بين المنتجين الموجودين بالمصنع ساعة التقييم.

وفي صورة عدم وجود منتجين بالمصنع أو عدم الاتفاق حول شخصهما، يتم اتفاق الطرفين حول شخص خبير مختص في المواد الفلاحية يقع الاتصال به حيناً ويكون رأيه حاسماً.

الفصل 7 - يلتزم المحوّل أو من ينوبه بنقل المنتج موضوع العقد من الضيعة انطلاقاً من مكان مهياً للشحن على نفقته وفي صورة تعهد المنتج بنقل المنتج إلى المصنع يلتزم المحوّل بدفع ما قدره ..... مليماً على الكيلوغرام من الطماطم الطازجة إلى المنتج على أن يتكفل هذا الأخير بنقل المنتج بوسائل النقل الملائمة للحفاظ على جودته.

وفي حال تعهد المنتج بنقل المنتج إلى المصنع، فإن ضمانه يبقى عليه إلى أن يتسلمه المحوّل طبقاً لأحكام الفصل 588 من مجلة الالتزامات والعقود.

في صورة رفض المحوّل تسلم المنتج بمصنعه أو بمركز التجميع أو عدم قدومه للضيعة لاستلامه بعد إعلامه بذلك طبق أحكام الفصل الرابع من هذا العقد يقوم المنتج بإعلامه بأن كمية الطماطم التي وقع جنبها متوفرة على ذمته ويضرب له أجلاً قدره 48 ساعة. وبعد مرور الأجل المذكور يمكن للمنتج التصرف في المنتج المذكور كما يمكنه الرجوع على المحوّل في غم الضرر.

الفصل 8 - في صورة وجود ظروف قاهرة تحول دون تنفيذ العقد، يجب أن يعلم الطرف المتضرر الطرف المقابل كتابياً في أجل لا يتجاوز 24 ساعة من حصول هذه الظروف ويلتزم الطرفان بالتعاون لتجاوز الظرف وبالعامل على حل الإشكاليات الناجمة عن تطبيق العقد.

وتعتبر ظروف قاهرة تحول دون إيفاء المتعاقدين الكلي أو الجزئي بالتزامهما على معنى هذا العقد الحالات التالية :

- على مستوى الإنتاج : نزول حبر البرد، الفيضانات، الجفاف، رياح الشهبلي والحالات الوبائية الفلاحية وما ينجر عنها والارتفاع المشط في درجات الحرارة، نقص في التزويد بمياه الري الخارج عن إرادة المنتج، التقلبات المناخية العنيفة، وبعض الأمراض الأخرى التي ينتج عنها نقص في الإنتاج. وتتم معاينة حالات القوة القاهرة وتأكيدهما من قبل المصالح الجهوية التابعة للوزارة المكلفة بالفلاحة وذلك بطلب من المنتج.

- على مستوى التحويل : الحالات التي يضطر فيها المحوّل إلى التخفيض من طاقة التحويل أو توقيف المصنع ظرفياً عن العمل والناجئة عن النقص في التزويد بالماء أو الوقود أو الكهرباء أو الغاز أو العلب الفارغة أو أي سبب آخر كوقوع حادث أو عطب آلي أو إضراب العمال بصورة خارجة عن إرادة المحوّل. وتتم معاينة هذه الحالات وتأكيدهما من قبل المصالح المختصة بالوزارة المكلفة بالصناعة بطلب من المحوّل.

الفصل 9 - في صورة عدم حصول المنتج على تسبقات مالية أو عينية من المحوّل، يتعهد المحوّل بدفع كامل ثمن كميات الطماطم المقبولة للمنتج قبل 31 أكتوبر من سنة الإنتاج.

وفي صورة حصول المنتج على تسبقات مالية أو عينية من المحوّل، يتعهد المحوّل بدفع كامل ثمن كميات الطماطم المقبولة للمنتج على ثلاثة أقساط متساوية كما يلي :

- القسط الأول : قبل تاريخ 31 أكتوبر من سنة الإنتاج.

- القسط الثاني : قبل تاريخ 30 نوفمبر من سنة الإنتاج.

- القسط الثالث : قبل تاريخ 31 ديسمبر من سنة الإنتاج.

الفصل 10 - في صورة وجود إشكاليات ناجمة عن تنفيذ هذا العقد، يمكن للأطراف اللجوء إلى "اللجنة الوطنية لبرمجة ومتابعة موسم الطماطم الفصلية المعدة للتحويل" المحدثة بالأمر عدد 2408 لسنة 2008 المؤرخ في 23 جوان 2008 والمتعلق بتنظيم موسم إنتاج وتحويل الطماطم الفصلية المعدة للتحويل للتدخل قصد معالجة الإشكاليات المطروحة صلحياً.

الفصل 11 - يجب على المحوّل إيداع نسخة من هذا العقد ممضاة من قبل الطرفين ومعرفة بإمضاءهما ومسجلة بالقباضة المالية لدى مجمع صناعات المصبرات الغذائية في أجل أقصاه 15 أفريل من سنة الإنتاج.

وفي صورة تولي المجمع القيام بعملية التسجيل بالقباضة المالية، يجب على المحوّل إيداع سبع (7) نسخ أصلية من العقد ممضاة من قبل الطرفين ومعرفة بإمضاءهما لدى المجمع.

وحرر بـ..... في عدة نظائر في : .....

المنتج (الطرف الثاني)

المحوّل (الطرف الأول)